

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٥٦ لسنة ٢٠١٧

بتخويل بعض الضباط العاملين بالقوات المسلحة

– الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وإدارة الطرق

التابعة لجهاز خدمات الوطنية – صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة وتعديلاته :

وعلى قانون القضاء العسكري الصادر بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٩ والمعدل بالقرار رقم ٥٨٣ لسنة ١٩٨٠

بشأن إنشاء جهاز الخدمة الوطنية :

وعلى قرار وزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قرار وزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى قرار القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٢

بشأن تشكيل مجلس إدارة الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية الطرق وتصديق القائد العام

للحرب للقوات المسلحة بتغيير مسمى الشركة إلى : الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وإدارة الطرق :

وعلى كتاب السيد الفريق أول القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

رقم (١١١٧) المؤرخ ١٥/٣/٢٠١٧ :

قرار:

(المادة الأولى)

يُخول السادة الضباط العاملون بالقوات المسلحة - الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وإدارة الطرق التابعة لجهاز مشروعات الخدمات الوطنية - بصفتهم الوظيفية كل في دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة وتعديلاته وهم :

الرتبة	الاسم	الدرجة الوظيفية	الاختصاص
١	لواء مجدى أنور محمد محمد محجوب	رئيس مجلس إدارة الشركة	جميع الطرق
٢	عقيد حازم حنفى عبد العزيز هاشم	مدير إدارة الطرق	جميع الطرق
٣	عقيد أحمد محمد نبيل عبد الحميد	المدير الإدارى	جميع الطرق
٤	عقيد وليد أحمد محمد الغندور	قائد مفرزة الأمن	جميع الطرق
٥	مقدم محمد أبو خليل فريد غنيم	مراقب مالى	جميع الطرق
٦	رائد محمد سامي عزوز كروان	ضابط بفرزة أمن الشركة	جميع الطرق
٧	نقيب مصطفى عبد المجيد عز العرب عبد المجيد	ضابط بفرزة أمن الشركة	جميع الطرق

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/٣/١٩

وزير العدل

المستشار / محمد حسام عبد الرحيم